



تحية طيبة وبعد

٢٦

السيد الأستاذ/ رئيس غرفة المنشآت الفندقية

اللائق للاجتماعات المنعقدة بين غرفة المنشآت السياحية ومركز الإسكان وبحوث البناء والإدارة العامة للحماية المدنية.

نرسل لسيادتكم النشرة الفنية الخاصة بتأمين العائمات المتحركة والثابتة المنشأة قبل صدور الكود المصري للحريق وكذا النسخة المعتمدة من قائمة الفحص والتقيش لاشتراطات تأمين المنشآت العائمة القائمة (check list) بعد الاطلاع على الكود المصري لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحرائق (العائمات).

وتفضوا سعادتكم بقبول وافر الاحترام

ف ٢٠١٩/٢/١

لواء ١

محمد جبر

مدير الادارة العامة للحماية المدنية

قائمة الفحص و التفتيش لإشتراطات تأمين المنشآت العائمة (CHECK LIST)
بعد الإطلاع على الكود المصري لأسس التصميم و إشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق "العائمات"

التاريخ:	القائم بالفحص و التفتيش:		
"وصف عام لمكونات العائمة"	"بيانات العائمة"		
عدد الغرف:	اسم العائمة:		
تجمعات الأفراد	مكان التراسي:		
الإشغال المسطح	طول العائمة:		
	عدد الأدوار:		
	تاريخ الإنشاء:		
	الطاقة الإيوائية:		
	تاريخ آخر معاينة لحماية المدينة:		
الملاحظات	نعم	لا	البند
			١-٦ التعديلات الجوهرية
			لم يتم تغيير النشاط لأي فراغ بالعائمة لنشاط أكثر خطورة
			لم يتم زيادة حمل الإشغال الكلى بالعائمة نتيجة لتغيير أي نشاط لأي فراغ بالعائمة
			٢-١ نظام مكافحة الحريق للعائمة بالمياه
			توافر مضختي المياه القائمة (كهرباء و дизيل) بالعائمة لتحقيق ضغط ٤،٥ بار عند أبعد نقطة
			أو توافر مضخة حريق مخصصة لأغراض مكافحة الحريق
			توافر طلبيات العائمة أو نظام تصريف ثابت بالعائمة
			المسافة بين حنفيات الحريق والأخرى لا تزيد عن ٥٠ متر ولا يقل قطر الواحدة عن ٢،٥ بوصة
			توافر مدادات رأسية بالعائمة لا يقل قطرها عن ٣ بوصة
			العائمات أقل من ٧٤ متر (توافر عدد ١ مكر بقطر ١ بوصة بطول ٣٠ متر بمنتصف العائمة بكل طابق)
			العائمات من ٧٤ متر حتى ١٢٠ متر (توافر عدد ٢ مكر بقطر ١ بوصة بطول ٣٠ متر بكل طابق)
			أجهزة الإطفاء اليدوية
			توافر جهاز بودرة كيميائية جافة سعة ١ كيلو في كل غرفة بالعائمة
			توافر جهاز بودرة كيميائية جافة سعة ٦ كيلو في كل قاعة لكل ٢٠م بحد أدنى طفافتين في القاعة
			توافر جهاز بودرة كيميائية جافة سعة ٦ كيلو بالممارات كل ١١ متر طولي بالعائمة
			٢-٢-٦ نظام مكافحة الحريق بأماكن الخطورة بالعائمة
			منظومة تلقائية لمكافحة الحريق بمطبخ العائمة و المخازن و غرف القمامنة
			تأمين خزانات السولار
			وجود وسيلة إطفاء تلقائية بسائل كيميائي رطب بمستقبل الأدخنة (الهود)
			عدم وجود توصيلات كهربائية عشوائية
			٣-٦ نظام مكافحة الحريق بالغازات (الغمر الكلى)
			تأمين غرف الماكينات بالعائمة

الملحوظات	لا	نعم	تطبيق الإشتراطات	البند
			نظام الإنذار	٤-٦
			توافر نظام إنذار ألى يشمل لوحة تحكم و حساسات و كواسر وأجراس يعمل بكفاءة	
			لوحة توزيع الكهرباء	٥-٦
			تأمين لوحات الكهرباء الرئيسية	
			تأمين لوحات الكهرباء الفرعية المثبتة على الأرض	
			تأمين لوحات الكهرباء الفرعية المثبتة داخل فواصل أو معلقة على الفاصل بالعائمة	
			مسالك الهروب	٦-٦
			عرض مسلك الهروب بالعائمة لا يقل عن ٨٠ سم	
			توفير مخرج واحد	٣-٦-٦
			عدد الشاغلين بالغرف لا يزيد عن ٤٠ شخص	
			النهاية الميّة لا تزيد عن ٩م في حالة عدم وجود رشاشات مياه تلقائية	
			النهاية الميّة لا تزيد عن ١٢م في حالة وجود رشاشات مياه تلقائية	
			مسافة الترحال لا تزيد عن ٣٠م	
			توفير سقالة رئيسية بالعائمة لا يقل عرضها عن ٨٠ سم و مزودة بدرابزين	
			عدم وجود تشوينات تعوق عملية الإخلاء في حالة مرور مسلك الهروب	
			التدريب	
			تدريب ٥٠٪ من العاملين بالعائمة على أعمال المكافحة	
			توفير خطة إخلاء	
			إضياع مسالك الهروب	
			توفير علامات إرشادية مضيئة لمسالك الهروب وأماكن وطرق الإخلاء	
			الإداريةيات	
			توفير رخصة الإقامة و آدن الإدارة للغلاليات البخارية إن وجدت	
			توفير شهادة صلاحية غلايات التسخين إن وجدت	
			توفير شهادات إعتماد معالجة الديكورات و السجاد الداخلي	
			توفير نموذج ٢ ونموذج ٣ ملائحة للعائمات المتحركة فقط	
			توفير شهادة سارية نظام الاتصال	
			أنظمة التكييف والتهوية	
			توفير خوانق دخان في حالة وجود تكييف مركزي	

النتيجة والرأي:

القائم على الفحص و التفتيش

الإسم:

التوقيع:



وزارة الداخلية

الادارة العامة للحماية المدنية

النشرة الفنية رقم (١ لسنة ٢٠١٩)
الخاصة بتأمين العائمات المتحركة والثابتة
والمنشأة قبل صدور الكود المصري للحريق

بيان:

بمناسبة صدور الكود المصري لأسس التصميم واحتياطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحرائق والخاص بالعائمات (الثابتة والتحركة) وال الصادر من وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية (المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء) وذلك للعائمات المنشأة قبل صدور الكود فقد تم اعداد النشرة الفنية رقم (١ لسنة ٢٠١٩) والتضمنة الاحتياطات الواردة بكود العائمات.

هذا الاحتياطات تمثل الحد الأدنى من الاحتياطات العامة الواجب اتباعها وتتوفرها لتأمين العائمات المتحركة والثابتة من وجهة نظر الحماية المدنية ولا تتضمن الاعتبارات الإنسانية التي تقوم جهات الاختصاص بمتابعتها في مراحل الانشاء

لا تطبق هذه النشرة على المراكب الشراعية المستخدمة في الترفيه أو الصيد أو الصنادل التي تستخدم في نقل البضائع.

أولاً : شبكة مياه الإطفاء :-

١. يسمح باستمرار استخدام مضختي المياه القائمة (الكهرباء والديزل) بالعمل فعلياً في مدة لا تتعدي ٤ سنوات من إصدار هذا الكود) الكود المصري لأسس التصميم واحتياطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحرائق - العائمات) طالما هي مضخات تغذية لشبكة الحرائق وتحقق التصريف والضغط المطلوب عند أبعد نقطة وعند وجود حنفيتان حرائق تعملان في وقت واحد بضغط ٥,٤ بار، وفي حالة عدم مطابقتها لهذه المتطلبات يتم تغييرها إلى مضخة مخصصة لاعمال الحرائق.

٢. يجب أن تعمل طلبات الإطفاء تلقائياً بمجرد فتح أو تشغيل أي مصدر مياه وقدرة على تلبية متطلبات شبكة الإطفاء من حيث معدلات التصريف والضغط على الأقل الضغط عن ٥,٤ بار عند أبعد حنفية إطفاء بالشبكة طبقاً للحسابات الهيدروليكية.

٣. الالتزام بالمسافة بين حنفية الحرائق والأخرى بحيث لا تزيد على ٥٠ متر، وألا يقل قطر المخرج بها عن ٢,٥ بوصة

٤. يجب أن تكون المدادات الراسية لا يقل قطرها عن ٣ بوصة والمسافة بينهما لا تزيد على ٥٠ متر.

٥. بخلاف المدادات الراسية في العائمات التي لا يزيد طولها على ٧٤ م يلزم تزويد كل طابق بعدد ١ مكر قطر ١ بوصة بطول ٣٠ متر بمنتصف العائمة وفي العائمات التي يزيد طولها على ٧٤ م وحتى ١٢٠ م يلزم تزويد كل طابق بعدد ٢ مكر قطر ١ بوصة بطول ٣٠ متر.

يعدم / شريف سليماني

نائب كبياش / محمد نازن

لواز / هشام راشد

عميد د. هشام راشد

مقدم / أحمد خطاب

٦. يجب اختبار مضخات الحريق طبقاً للحسابات الهيدروليكيّة لشبكة حنفيات الحريق مع شبكة الإطفاء التلقائي برشاشات المياه إن وجدت.

٧. يلزم تجهيز مطبخ العائمة والمخازن وغرف القمامات بمنظومة تلقائيّة لمكافحة الحريق

٨. يلزم تزويد العائمة بعدد اثنين من الطلبات العائمة Floating pump تعمل بالوقود السائل لسحب المياه في حالة الطوارئ بحيث لا يقل تصريف الواحدة عن ٥٠٠ لتر / د عند ضغط ٢ بار وذلك بهدف تحقيق معادلة المياه الواجب تصريفها اثناء مكافحة الحريق أو أن تكون العائمة مجهزة بنظام ثابت يسمح بتصريف المياه الناتجة عن أعمال المكافحة بمعدل تصريف لا يقل عن ١٠٠٠ لتر / د.

ثانياً: أنظمة الإطفاء الثابتة والتلقائية:

١. يتم تأمين غرفة الماكينات بطريقة الغمر الكلى بنظام إطفاء تلقائي بأحد الوسائل الإطفائية (CO₂-FM₂₀₀) المناسبة مع إمكانية التشغيل اليدوي مع مراعاة أن يكون مصدر الوسيط الإطفائي خارج الغرفة.

٢. يتم تأمين مستقبلات الأرخنة بالمطبخ بنظام إطفاء تلقائي بالسائل الكيماوي الرطب بطريقة التسلیط الموضعي مع توافر إمكانية التشغيل اليدوي للنظام على أن تعمل جميع المصادر الحرارية بالكهرباء.

ثالثاً: نظام الإنذار الآلي للكشف عن الحريق:-

١. يلزم تركيب نظام إنذار آلي للكشف عن الحريق من النوع المعنون أو التقليدي يعمل بمكشفات حساسة بجميع أقسام العائمة (كل موقع حسب نشاطه) .

٢. يلزم أن تكون جميع لوحتات الإنذار الآلي متصلة بلوحة بيان وتحكم رئيسية في مكان ظاهر تحت إشراف عاملة مدربة على مدار اليوم.

٣. يراعى تركيب الإنذار الآلي عن الحريق بغرفة الآلات الميكانيكية والمطبخ بالمكشفات الحساسة التي تعمل عند زيادة درجة الحرارة.

رابعاً: أجهزة الإطفاء اليدوية:-

١. يلزم توفير عدد جهاز بودرة كيماوية حافة سعة ٢ كجم في كل قاعة لكل ٢٠ م² بحد أدنى جهازين بالقاعة.

٢. يلزم تزويد الطرقات والمرات بجهاز إطفاء يدوى بالبودرة الكيماوية الجافة سعة ٦ ك بحيث لا تزيد المسافة بين الجهاز والأخر عن ١١ متر طولى على أن تكون مطابقة للمواصفات الفنية ومعتمدة من الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة مع تقديم ما يفيد صلاحيتها من إحدى الجهات المتخصصة في هذا المجال.

٣. يلزم تأمين كل لوحة من لوحة توزيع الكهرباء الفرعية بجهاز ثاني أكسيد الكربون سعة ٦ ك.

خامساً: التوصيلات والتركيبات الكهربائية:-

- إذا تواجدت اللوحة الكهربائية الرئيسية أو اللوحة الكهربائية الفرعية المثبتة على الأرض بالمرات والغرف الغير مخصصة للوحات الكهرباء فيجب تأمينها بنظام إطفاء تلقائي موضعي أو بالتسلیط الموضعي . ويستثنى من ذلك لوحة الكهرباء الفرعية المثبتة داخل الفوائل أو المعلقة على الفاصل على أن تكون اللوحة مغلقة بإحكام لمنع العبث بها.

سادساً: أنظمة التكييف والتهدية:-



١. يتم تأمين مأخذ الهواء الخاص بالتكيف المركزي بمكشفات دخان تعمل على إيقاف مراوح الضخ تلقائياً مع تزويد النظام بخانق لهب رئيسي عند المأخذ يعمل تلقائياً في حالة حدوث حريق بالموقع مع تقديم شهادة من جهة استشارية متخصصة بما يفيد ذلك.
٢. يلزم توفير التهوية الصناعية الجيدة المناسبة بغرفة الماكينات باستخدام مراوح سحب طاردة مركزية ذات قدرة مناسبة لواجهة الارتفاع في درجة الحرارة.

سابعاً: مسالك الهروب:

١. يجب الا يقل عرض مسلك الهروب عن ٨٠ سم.
٢. يسمح باستخدام السلم البحاري كمسلسل للهروب لطاقم البحارة فقط.
٣. يمكن الإكتفاء بمخرج واحد للمرمر او الغرفة طالما كان العدد الذي يخدمه لايزيد على ٤٠ شخص بحيث لا تزيد النهاية الميئية على ٩ م في حالة عدم وجود رشاشات مياه تلقائية وعن ١٢ متر في حالة وجود رشاشات مياه تلقائية والا تزيد مسافات الترحال على ٣٠ متر.
٤. يسمح بمسالك رئيسية لا يقل عرضها عن ٨٠ سم ومجهرة بدرابزين من الجانبين.
٥. يسمح بمسلسل الهروب بالمرور بغرفة القيادة مادام ليس بها أي عوائق وتفتح أبوابها في اتجاه الهروب ولا توجد في الأبواب أنظمة غلق تمنع حركة الهروب.
٦. يلزم توفير إضاءة طوارئ بالعائمة.
٧. يلزم توفير العلامات الارشادية المضيئة الدالة على مسالك الهروب.
٨. يتم تقديم إقرار بعدم غلق مسالك الهروب او وضع اي تشوينات تعوق عملية الاخلاع.
٩. يتم تقديم تقرير استشاري بحري بوصف وصلاحية مسالك الهروب.

ثامناً : المواد المفهرة للاشتعال :

- يجب أن تكون جميع المواد الإنسانية من الأنواع المقاومة للحرائق كما يجب أن تكون التجهيزات (تجليد الحوافظ والأرضيات والستائر) مقاومة للحرائق أو معالجة بمواد مؤخرة للاشتعال على أن تتم أعمال المعالجة بمعرفة جهة متخصصة في هذا المجال وأن يتضمن سجلها التجاري ما يفيد ذلك مع تقديم الشهادة الدالة على المعالجة ومدة الصلاحية وتاريخ المعالجة .

تاسعاً: المراجل البحارية :


- يجب استخراج ترخيص بالتركيب والتشغيل للمرجل من إدارة المراجل البحارية بوزارة الصناعة على أن يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار وزير الدولة للتنمية المحلية رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٧ .

عاشراً: التدريب :

- يلزم تدريب ٥٠٪ من العاملين بالعائمة على أعمال الحماية المدنية مع ضرورة تعين طاقم إطفاء مكون من ٥ أفراد على الأقل على مدار ٢٤ ساعة بنظام الورديات .

اشتراطات عامة :

١. الالتزام بتنفيذ وسيلة الاتصال اللاسلكية طبقاً لنظام التترا اللاسلكي .
٢. تلتزم كل عائمة بوضع شعار مناسب لها على جميع معدات الإطفاء الموجودة بها بمادة غير قابلة للإزالة .
٣. يلزم وضع خطة إخلاء مناسبة وتدريب العاملين عليها بمعرفة إدارة الفندق .
٤. يجب أن تكون مشية العبور من الشاطئ إلى العائمة مصنوعة من مواد مقاومة للحرائق وبعرض لا يقل عن ٨٠ سم .
٥. تلتزم كل عائمة بتقديم صورة من نموذج (٢، ٣) ملحة لبيان موعد الرفع على الجفاف (بعد الاطلاع على الأصل بمعرفة السيد الضابط القائم بالمعاينة).



٦. التزام الشركات والجهات المعنية بضرورة مراجعة الإدارة العامة للحماية المدنية قبل البدء في الأعمال الإنسانية لوضع الاشتراطات الوقائية الخاصة بأمن الحريق .
٧. تلتزم العائمة بتقديم كافة شهادات الصلاحية للتجهيزات الاطفائية من الإدارة الهندسية بالعائمة او من مهندس نقابي متخصص في المجال .
- ❖ هذه الاشتراطات لا تشمل الاشتراطات الأخرى الخارجة عن نطاق اختصاص الإدارة العامة للحماية المدنية والتي تتطلبها تلك الجهات كل في مجال اختصاصه .
- ❖ ضرورة الالتزام بالأحكام الواردة بالادارة رقم ١٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٦ والمعدل بالقانون رقم ٥٧ لسنة ٦٢ والقرار الوزاري رقم ١٥ لسنة ٨٢ بشأن الملاحة الداخلية وشروط السلامة والإطفاء والإنقاذ .
- ❖ يحظر وضع اي أسطوانات يتجاوز حجم العائمات .
- ❖ يلزم مراعاة تطبيق كافة الأحكام والقوانين والقرارات الوزارية المنظمة لائل هذا النشاط

تحرير في: ٢٠١٩ / ١١ / ١٧

أعضاء اللجنة

مدير إدارة وقاية المنشآت السياحية
مدير إدارة هندسة الإطفاء
إدارة وقاية المنشآت السياحية
إدارة وقاية المنشآت السياحية
إدارة هندسة الإطفاء

السيد العميد.د/ هشام راشد
السيد المقدم/ احمد خطاب
السيد المقدم/ شريف العربي
السيد المقدم/ شريف مصيلحي
السيد النقيب/ محمد مازن

رئيس اللجنة

لواء/ هشام صادق
وكيل الإدارة العامة للحماية المدنية للإطفاء

يعتمد....

لواء/

محمد جبر

مدير الإدارة العامة للحماية المدنية

نعم/ شريف العربي

لواء/ هشام صادق

نعم/ شريف العربي

عبد.د/ هشام راشد

نعم/

أحمد خطاب